

ما هي المدة المسموحة لقصر الصلاة في السفر؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول ما هو الدليل على ان من اقام في بلد اربعة ايام اربعة ايام او خمسة او خمسة يتم والشارع اطلق كلمة السفر؟ وما صحة ما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قصر شهر - [00:00:00](#)

في تبوك الدليل على ان المسافر اذا نوى اربعة ايام يقصر وانه لا ينقطع السفر بالاربعة ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم مكة عام حجة الوداع قدم في صبيحة رابعة من ذي الحجة - [00:00:17](#)

واقام بالابطح الى يوم الثامن يوم التروية يقصر الصلاة ودل على ان الاقامة اذا كانت اربعة ايام فاقبل لا تقطع السفر واما اذا زادت على اربعة ايام وترجع الى الاصل الاصل ان المقيم - [00:00:36](#)

يتم الصلاة هذا هو الاصل وهذا مقيم فيرجع للاصل للمقيم وهو انه يتم الصلاة واما واقامته صلى الله عليه وسلم في مكة عام الفتح اربعة عشر او ثمانية عشر يوم يقصر الصلاة - [00:00:57](#)

وفي تبوك عشرين يوم يقصر الصلاة الرسول ما نوى اقامة ما نوى اقامة وانما اقام يتربح احوال العدو ولا يدري اي ساعة يحصل المواجهة بينه وبين العدو لانه في حالة غزو - [00:01:17](#)

غزوة حنين في مكة وغزوة تبوك مع الروم الرسول ما نوى اقامة محددة في مكة او في تبوك وانما اقام يتربح الاحوال العدو ولا يدري في اي ساعة يحصل المواجهة بينه وبين عدوه - [00:01:36](#)

نعم - [00:01:58](#)